

40 أدلة (مقاصد الشريعة) وأقسامها | تقريب شرح (تبصرة

القاصد إلى علم المقاصد) للشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

قلت موفقكم الله وكونها يدرى من التنزيل وسنة مع مسلك التعليل ولحظها يدور بانتظام في روضة الاحكام للاسلام اقسامها ثلاثة تبين ضرورة وحاجة تحسين دليلها ينال باستقراء شريعة جليلة الانحاء. ذكر المصنف في هذه الجملة ادلة المقاصد. ذكر - 00:00:00
ظنه في هذه الجملة ادلة المقاصد. لان اثبات كون امر مقصدا للحكم يتوقف على دليل مثبت له. لان اثبات كون امر مقصدا لحكم يتوقف وقفوا على دليل مثبت له. وجماع ادلة المقاصد اصلا - 00:00:30
ادلة المقاصد اصلا. الاول الادلة النقلية. ومردها الى القرآن والسنة الادلة النقلية ومردها الى القرآن والسنة. وما يتبعها كالاجماع وما يتبع كالاجماع واستغني بذكر المتبوع عن التابع. واستغني بذكر المتبوع عن التابع. لان له - 00:01:00
حكم فقول المصنف يدرى من التنزيل اي من القرآن والسنة وما يتبعه فالقرآن والسنة كلاهما وحي نازل. وما يتبعهما ملحق بهما. فالتابع اتابع كالاجماع فان الاجماع لا ينعقد الا بدليل من الكتاب والسنة. علمناه او جهلناه - 00:01:34
والثاني الادلة العقلية. الادلة العقلية ومردها الى مسالك التعليل ومردها الى مسالك التعليم. التي تظهر بها مدارك الاحكام. التي تظهر بها مدارك الاحكام والتي ترجع اليها وماآخذة التي ترجع اليها. وملاحظة مقاصد الشريعة دائر - 00:02:07
نظام وملاحظة مقاصد الشريعة دائر بانتظام. فيما جاء من الاحكام في شرائع الاسلام كما قال الناظم ولحظوها يدور بانتظام في روضة الاحكام للاسلام اي ان جميع احكام الشرع محاطة بملاحظة مقاصد - 00:02:42
الشرع فما من حكم شرعي الا وتكتنفه مقاصده. يعلمها من يعلمها ويجهلها من يجهلها. فالمقطوع به انه لا يأتي حكم شرعي الا وله مقصد وذلك المقصد تارة يكون بينا معلوما وتارة يكون مجهولا لا يدرى. وقد - 00:03:12
يعلمه قوم ويخفى عن قوم آخرين. وقد يكون تارة مما يطلب ويلتمس وقد يكون تارة مما يذم التماسه. فان بعض القول في مقاصد احكام الشرع في تفاصيل الاحكام ادى الى التكلف. كتتبع الاعداد التي تتعلق - 00:03:42
احكام والتماس مقاصد الشرع في ترتيب تلك الاعداد. فذلك غالبا يكون من التكلف كجعل الفجر ركعتين والظهر اربع ركعات والعصر كذلك بخلاف المغرب فهي والعشاء اربع ويختص القصر بالرباعية دون غيرها. فمثل هذا - 00:04:12
يكون عادة مما يخفى ولا يعلم. فالقول فيه تكلف. وتارة يلوح ما يكون له وجه شرعي. كجعل المغرب ثلاثا فان من اهل العلم من عله بما صح عن ابن عمر وروي مرفوعا ولا يصح انه قال المغرب وتر النهار انه قال المغرب وتر النهار - 00:04:45
يمكن حينئذ ان يقال انها وقعت ثلاثا لاجل هذا. لكن تارة لا يلوح هذا المعنى في غير هذا العدد سواء في الصلوات او في غيرها والمقصود ان يعلم المرء ان احكام الشرعية الشريعة محاطة - 00:05:15
مقاصد جهلناها او علمناها. وما طوي عنا فانه يذم التكلف في تطلبه فان هذه الشرعية مبنية على ايش؟ اليسر والسماحة وعند البخاري من حديث ثابت عن انس عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال نهينا عن التكلف انه قال نهينا عن التكلف. ثم ذكر الناظم - 00:05:35
وان مقاصد الشريعة تنقسم ثلاثة اقسام. فالقسم الاول المقاصد الضرورية المقاصد الضرورية والقسم الثاني المقاصد الحاجية. والقسم الثالث المقاصد سينية و اشار الى ذلك بقوله اقسامها ثلاثة تبين ضرورة وحاجة تحسين - 00:06:05

اشارته الى تلك الاقسام بقوله ثلاثة تبين اشارة الى ظهور ترتيبها على هذا الوضع اشارة الى ظهور ترتيبها على هذا الوضع. فيما شرع في الاسلام من الاحكام. فيما شرع في الاسلام من الاحكام وترتيبها في هذه الاقسام الثلاثة هو بحسب ما يفتقر اليه العبد - [00:06:37](#) ترتيبها في هذه الاقسام الثلاثة هو بحسب ما يفتقر اليه العبد. فمأخذ هذه القسمة هو تقسيم المقاصد باعتبار افتقار العبد الى المقصد. هو تقسيم المقاصد باعتبار قال العبد الى المقصد - [00:07:07](#)

فملاحظة هذا ورعاية ما يفتقر اليه العبد. في تشريع الاحكام الى ترتيب احكام الشريعة في مقاصدها في هذه الاقسام الثلاثة. والدليل العام الكاشف عن ملاحظة المقاصد في تشريع الاحكام هو استقراء ابواب الشريعة. والدليل العام الكافي - [00:07:32](#) عن ملاحظة المقاصد في تشريع الاحكام هو استقراء ابواب الشريعة. فمن تتبع مفردات الاحكام جزم الشريعة عليها وانها منتظمة فيها على سبيل وثيق وطريق محكم يبين به كمال الاسلام. ويظهر فضله وعلوه على سائر الاديان. فهي - [00:08:02](#) سريعة جليلة الانحاء اي عظيمة في الابواب كلها فلا يصلح المعاشر والمعاد بمثل هذه الشريعة. فلا يصلح المعاش والمعاد بمثل هذه الشريعة نعم - [00:08:32](#)